

Distr.: General
9 August 2010
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة عشرة

البندان ٢ و ٣ من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حلقة العمل الدولية بشأن تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان**

موجز

طلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٥/١٢ إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقة عمل بشأن اتخاذ ترتيبات إقليمية من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان بشكل منظم وأن تعقد حلقة عمل في النصف الأول من عام ٢٠١٠ لتحديد المقترحات الملموسة بشأن سبل ووسائل توطيد التعاون بين الأمم المتحدة والترتيبات الإقليمية في مجال حقوق الإنسان، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس في دورته الخامسة عشرة. وقد نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان حلقة عمل دولية تناولت موضوع "تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان"، في جنيف يومي ٣ و ٤ أيار/مايو ٢٠١٠. وكان من بين المشاركين ممثلون عن آليات إقليمية معنية بحقوق الإنسان في أفريقيا وفي الأمريكيتين وأوروبا، إلى جانب آليات دون إقليمية في

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

** لم تحرر المرفقات واستُنسخت باللغة التي قُدمت بها فقط.

أفريقيا. وحضر حلقة العمل الممثل الإندونيسي للجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا. وشارك في حلقة العمل أيضاً خبراء مستقلون من هيئات معاهدات الأمم المتحدة والإجراءات الخاصة التابعة لمجلس حقوق الإنسان، إلى جانب دول أعضاء ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ومنظمات غير حكومية بارزة، دولية ووطنية، وأكاديميين. واتفق المشاركون على ضرورة إنشاء آليات لزيادة التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وبينوا أن تبادل المعلومات وتنفيذ أنشطة مشتركة هما المجالان الرئيسيان اللذان يمكن فيهما أعمال هذه الآليات. وفيما يخص تبادل المعلومات، اتفق المشاركون على أن الممارسات الفضلى والسوابق القضائية والقضايا والحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً والاستعراض الدوري الشامل هي المجالات الرئيسية التي ينبغي تحسين تبادل المعلومات فيها كما بينوا الأنشطة المشتركة التي يمكن للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أن تنفذها وهي الزيارات القطرية والتقارير والمنشورات والبلاغات والبيانات الصحفية وأنشطة التوعية وبناء القدرات ومتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وتمت التوصية أيضاً بعقد اجتماعات مرتين في السنة تشارك فيها الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية لمناقشة تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة وأنشطة المتابعة مع التركيز على الأولويات المواضيعية. وبالإضافة إلى ذلك، أُنقذ على أنه ينبغي إنشاء مراكز تنسيق داخل كل آلية من الآليات المعنية بحقوق الإنسان لرسم الخطوط العريضة لخطة عمل تتوخى زيادة التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وهي الخطة التي ستحدد الأهداف والأنشطة والآجال الزمنية والمسؤوليات المنوطة بكل آلية من تلك الآليات. وفي الختام، حث المشاركون الدول والمنظمات الحكومية الدولية على تخصيص الموارد المالية والبشرية الضرورية لضمان تنفيذ التوصيات المنبثقة عن حلقة العمل.

الصفحة	الفقرات		
٤	٩-١	مقدمة - أولاً
٦	٣٠-١٠	التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان - ثانياً
٧	١٩-١٥	ألف - التعاون بين آليات حقوق الإنسان المتشابهة وظائفها
٨	٢٤-٢٠	باء - أدوات التعاون
١٠	٢٥	جيم - التعاون بين الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان
١٠	٢٦	دال - دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية
١٠	٣٠-٢٧	هاء - التحديات
			مقترحات ملموسة بشأن التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان - ثالثاً
١١	٤٦-٣١	الإنسان
١١	٤٤-٣٢	ألف - وسائل لتيسير التعاون السلس
١٤	٤٦-٤٥	باء - مجالات التعاون الرئيسية
٢١	٤٩-٤٧	التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان - رابعاً
٢٢	٥١-٥٠	التعاون مع المنظمات غير الحكومية - خامساً
٢٢	٥٦-٥٢	الاستنتاجات - سادساً
٢٤	٨١-٥٧	التوصيات - سابعاً
٢٤	٦١-٥٧	ألف - ترتيبات التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان
٢٥	٦٨-٦٢	باء - وسائل تيسر التعاون السلس
٢٦	٧٢-٦٩	جيم - تبادل المعلومات
٢٦	٧٨-٧٣	دال - الأنشطة المشتركة
٢٧	٨١-٧٩	هاء - التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية

Annexes

I.	Regional consultation for Africa: summary of discussions.....	28
II.	Regional consultation for the Americas: summary of discussions.....	32
III.	Regional consultation for Europe: summary of discussions	35
IV.	Programme of the international workshop on enhancing cooperation between international and regional mechanisms for the promotion and protection of human rights	37

أولاً - مقدمة

١ - عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/١٢ المتعلق بالترتيبات الإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وبالتشاور مع الدول التي شاركت في تقديم القرار، وهي أرمينيا وبلجيكا والمكسيك والسنغال وتايلند، نظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حلقة عمل دولية تناولت موضوع "تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان"، عُقدت في جنيف يومي ٣ و٤ أيار/مايو ٢٠١٠^(١). وامثالاً لما جاء في نص القرار ١٥/١٢، يتضمن هذا التقرير فحوى المناقشات التي عُقدت أثناء حلقة العمل والتقدم الذي أُحرز في تنفيذ القرار.

٢ - وما فتئ التركيز يتزايد على العلاقة بين الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان على مدى العقدین الماضيين. فقد أبرز إعلان وبرنامج عمل فيينا، الذي اعتمده المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣، أهمية المنظومات الحكومية الدولية بالنسبة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وأيد المؤتمر العالمي الجهود الرامية إلى تقوية هذه الترتيبات وزيادة فعاليتها مشدداً في الوقت ذاته على أهمية التعاون مع الأنشطة التي تقوم بها الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان.

٣ - واعتمدت لجنة حقوق الإنسان أيضاً عدداً من القرارات بشأن هذا الموضوع بدءاً من القرار ٥١/١٩٩٣ الذي دعا الدول إلى أمور منها النظر في التوصل إلى اتفاقات في المجالات التي لم تكن توجد فيها أي ترتيبات إقليمية تخص حقوق الإنسان، بغية إنشاء آلية إقليمية ملائمة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان كل في منطقتها، وطلبت إلى الأمين العام أن يواصل ترسيخ تبادل المعلومات بين الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الإقليمية العاملة في مجال حقوق الإنسان.

٤ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٢٠/٦ الذي طلب إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تعقد حلقة عمل بغرض "تبادل الممارسات الجيدة والقيمة المضافة والمعلومات عن التحديات" لفائدة الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وعُقدت حلقة العمل هذه في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وسلط الضوء على الحاجة إلى إقامة تعاون أكثر تماسكاً وانتظاماً فيما بين الآليات الإقليمية من جهة، وبين الآليات الإقليمية والآليات الدولية من جهة الأخرى. ويلخص تقرير الأمين العام (A/HRC/11/3) المناقشات التي جرت أثناء حلقة العمل. ومن التوصيات التي انبثقت عن هذه الحلقة التوصية بإنشاء مركز تنسيق رفيع المستوى داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان بغرض تيسير التشبيك

(١) انظر المرفق الرابع ببرنامج حلقة العمل.

وتبادل المعلومات في المستقبل بين مجلس حقوق الإنسان والآليات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٥- واستجابة لتوصيات حلقة العمل المعقودة في عام ٢٠٠٨، أنشأت المفوضية السامية مركز تنسيق داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان بغرض تسهيل التزام المفوضية برمتها تجاه الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. فوسّع نطاق ولاية قسم المؤسسات الوطنية لكي تشمل الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وأصبح اسمه قسم المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية.

٦- وطلب مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٥/١٢ إلى المفوضية السامية أن تعقد بصورة منتظمة حلقة عمل بشأن الترتيبات الإقليمية وأن تدعو إلى عقد إحدى حلقات العمل هذه في النصف الأول من عام ٢٠١٠ "لإتاحة مواصلة تبادل المعلومات والاقتراحات المحددة بشأن سبل ووسائل تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والرتيبات الإقليمية في ميدان حقوق الإنسان وتحديد استراتيجيات لتذليل العقبات التي تعترض سبيل تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والدولي، بمشاركة ممثلي الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة من مختلف المناطق، والخبراء، والدول المعنية الأعضاء في الأمم المتحدة، والمراقبين، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وممثلي المنظمات غير الحكومية"^(٢).

٧- وفي سياق التحضير لحلقة العمل، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان، في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، مشاورات إقليمية في أديس أبابا مع آليات إقليمية معنية بحقوق الإنسان في أفريقيا، وفي واشنطن مقاطعة كولومبيا مع آليات إقليمية معنية بحقوق الإنسان في الأمريكيتين، وفي ستراسبورغ مع آليات إقليمية معنية بحقوق الإنسان في أوروبا. وأكدت المناقشات بالأساس على الوظائف المحورية لنظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة وعلى الآلية الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان الخاصة بكل منطقة، إلى جانب أساليب العمل والإجراءات العملية التي تتبعها. وكان الغرض الأساسي من المشاورات هو تحديد المجالات القائمة والممكنة لتحقيق مزيد من التعاون والتحاور بين نظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة والآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٨- وخلال المشاورات، تم الإقرار بأن الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان قد أدت دوراً بالغ الأهمية في تطوير معايير حقوق الإنسان والنهوض بها. وتمت الإحاطة بالتكامل بين أدوار كل من الآليات الوطنية والإقليمية والدولية وبضرورة التعاون الفعال خاصة في تنفيذ معايير حقوق الإنسان على الصعيد الوطني. وخلص المشاركون أيضاً إلى أنه ينبغي تعزيز التعاون في عدة

(٢) الفقرة ٤ من منطوق القرار.

مجالات وبالخصوص في مجال تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة الممكنة ومتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان^(٣).

٩- ويلخص هذا التقرير المناقشات التي جرت أثناء حلقة العمل المعقودة في أيار/ مايو ٢٠١٠، بما في ذلك الاستنتاجات والتوصيات المستندة إلى النقاط الأساسية التي تناولتها المناقشات، والرامية إلى تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

ثانياً- التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان

١٠- كان من ضمن المشاركين في حلقة العمل ممثلون عن كل من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛ والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛ ومحكمة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي؛ ومحكمة العدل التابعة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛ ومجلس أوروبا؛ ووكالات الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية؛ ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ كما شارك فيها الممثل الإندونيسي عن اللجنة الحكومية الدولية المعنية بحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم شرق آسيا. ومثل نظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة رئيس الفريق العامل المعني بمجالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي؛ ورئيس اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين؛ ونائب رئيس اللجنة الفرعية لمنع التعذيب؛ وعضو في اللجنة المعنية بحقوق الإنسان؛ والمقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان. وقد دُعيت إلى حضور حلقة العمل أيضاً دول أعضاء ومؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، بما في ذلك رؤساء شبكات إقليمية وأمانات مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات غير حكومية بارزة، دولية ووطنية.

١١- وجرى خلال الاجتماع جرد التطورات التي طرأت على التعاون بين الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك نتائج المشاورات الإقليمية إلى جانب إسهامات آليات حقوق الإنسان الناشئة، بما في ذلك اللجنة الحكومية الدولية لحقوق الإنسان التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا وهيئات حقوق الإنسان المنبثقة عن جامعة الدول العربية. وتبادلت المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية خبراتها في مجال التفاعل مع الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وحددت السبل التي يمكنها بها المساهمة في تحسين هذا التعاون. ونوقشت باستفاضة اقتراحات ملموسة للتعاون في مجال

(٣) انظر المرفقات الأول والثاني والثالث التي تتضمن ملخصات للمناقشات التي جرت أثناء المشاورات الإقليمية في أفريقيا والأمريكيتين وأوروبا.

تبادل المعلومات وفي ما يمكن إنجازها من أنشطة مشتركة وفي متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان.

١٢- وسلّطت حلقة العمل الضوء على أهمية تعزيز التعاون القائم في ترسيخ مبادئ عالمية حقوق الإنسان وتربطها وعدم قابليتها للتجزئة، وفي تجنب تكرار الجهود، وساهمت في الوقت ذاته في تحقيق الاتساق بين المعايير الدولية لحقوق الإنسان وقانون السوابق القضائية.

١٣- وأثقت على أن الغاية القصوى من مثل هذا التعاون هي إحداث فرق إيجابي بالنسبة للأفراد على المستوى الوطني. وسيساهم مثل ذلك التعاون في تقوية المنظومة الوطنية لحماية حقوق الإنسان بما فيها في المحاكم الداخلية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، وذلك بغرض ضمان إعمال جميع حقوق الإنسان. وينبغي أن يشارك بنشاط في عملية التعاون طيف واسع من أصحاب المصلحة الوطنيين.

١٤- وقد لوحظ أيضاً أن التعاون ما بين آلية حقوق الإنسان ينبغي أن يراعي الوقائع والأولويات على الصعيد الدولي والإقليمي ودون الإقليمي والوطني، حتى يتسنى تناول طائفة أوسع من إمكانيات التعاون بشكل أفضل على كل مستوى، وتحاشياً لإعطاء رسائل متناقضة.

ألف- التعاون بين آليات حقوق الإنسان المتشابهة وظائفها

١٥- لاحظ المشاركون أنه ينبغي أن يتحسن التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان المتشابهة وظائفها واختصاصاتها.

١٦- فلهيئات القضائية وشبه القضائية الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان تشترك في العديد من الصفات. فهي تتلقى الشكاوى المقدمة في حق الدول الأعضاء فيها وتصدر في العديد من الحالات قرارات تتضمن توصيات تبين الخطوات والتدابير التي ينبغي على الدول اتخاذها حتى تفي بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. ومن شأن السوابق القضائية التي وضعتها تلك الهيئات أن تكون وسيلة لتحقيق أشكال متنوعة من التعاون. فيمكن، مثلاً، إنشاء آليات لتبادل السوابق القضائية بين هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. ويمكن توسيع نطاق هذا التعاون ليشمل أيضاً آليات الإجراءات الخاصة شبه القضائية التابعة للأمم المتحدة (أي، الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي). وتنبغي مراعاة العملية الجارية الهادفة إلى تحقيق الاتساق بين إجراءات الإبلاغ المتبعة في هيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة^(٤).

(٤) انظر الموقع: <http://www2.ohchr.org/english/bodies/treaty/CCD.htm>

- ١٧- ويمكن أيضاً تطبيق مبدأ التعاون بين هيئات حقوق الإنسان المتشابهة وظائفها على وظائف الاستشارة والترويج والرصد. فيمكن للجنة الأوروبية لحقوق الإنسان وللجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنفيذ أنشطة مشتركة للتوعية، مثلاً.
- ١٨- ويمكن أيضاً إجراء تبادلات بين الاستعراض الدوري الشامل وآلية استعراض النظراء الأفريقية، بالنظر إلى التشابه بين ولايتهما.
- ١٩- أما فيما يتعلق بمتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات المصادرة عن هيئات دولية وإقليمية، فيمكن أن تقام علاقة تعاون بين آليات الخبراء من جهة، وبين آليات حكومية دولية من جهة أخرى، أي أنه يمكن أن يتولى الاستعراض الدوري الشامل وآلية استعراض النظراء الأفريقية متابعة توصيات هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة.

باء- أدوات التعاون

- ٢٠- مع أن جميع المشاركين اتفقوا على ضرورة تحسين التعاون، فإن النهج قد اختلفت بشأن درجة مأسسة هذا التعاون. إذ اتفقت المنظومة الأفريقية لحقوق الإنسان ومنظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، إلى جانب الآليات دون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان في أفريقيا وعدد من المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، على ضرورة إضفاء الطابع المؤسسي على التعاون بين منظومة الأمم المتحدة والآليات الإقليمية ودون الإقليمية.
- ٢١- وشجع مجلس أوروبا أتباع نهج عملي يستفيد من مبادرات التعاون القائمة. وبالمثل، اقترح مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان تعزيز تبادل المعلومات بشكل يومي.
- ٢٢- وعلى العموم، أُنقِص على أن اختلاف الولايات لا يشكل عقبة أمام التعاون المنهجي والرسمي بين آليات حقوق الإنسان. إذ ينبغي توجيه التعاون باتجاه تقوية مبادرات التعاون القائمة بغية زيادة فعاليتها. فقد لوحظ، على سبيل المثال، أن المعلومات التي تقدمها منظومة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى اللجنة الفرعية لمنع التعذيب كانت متاحة على الصفحة الداخلية للجنة الفرعية على الإنترنت على مدى السنوات الثلاث الماضية، مما سهّل عليها اتخاذ قراراتها بشأن الزيارات القطرية. واستفادت اللجنة الفرعية من هذه المعلومات قبل اتخاذ القرار بشأن أي الزيارات ستجرى في المنطقة. ومن المهم نشر الممارسات الفضلى المشابهة على نطاق واسع.

١- على الصعيد الدولي

- ٢٣- هناك حاجة لأن تتفق الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان على ترتيبات تعاونٍ أساسية.

(أ) مراكز التنسيق

اتفقت أغلبية المشاركين على أن إنشاء مراكز تنسيق رفيعة المستوى داخل المفوضية السامية لحقوق الإنسان وداخل كل آلية إقليمية أو دون إقليمية معينة بحقوق الإنسان من الخطوات الأولى التي يجب اتخاذها باتجاه تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وستواصل مراكز التنسيق بانتظام فيما بينها وستضع الخطوط العريضة لخطة عمل بما فيها الأنشطة التي يجب تنفيذها ضمن إطار زمني محدد وتحديد الأهداف والأنشطة والآجال الزمنية والمسؤوليات المنوطة بكل آلية من تلك الآليات. وستعدُّ خطة العمل بالتشاور مع جميع آليات حقوق الإنسان ثم، في مرحلة لاحقة، بالتشاور مع الدول والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وينبغي لكل مركز من مراكز التنسيق أن يُعلم بانتظام آليته بما يقوم به من أنشطة وبما يتولاه من مسؤوليات.

(ب) الاجتماعات المنتظمة

ينبغي على الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وعلى الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية أن تعقد اجتماعات مرتين في السنة لمناقشة تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة، مع التركيز على الأولويات المواضيعية. وستكون هذه العملية ديناميكية، يغذيها جميع أصحاب المصلحة المعنيين عن طريق وضع أهداف وآجال زمنية محددة وبيان النتائج المتوقعة من التعاون في كل موضوع من المواضيع. فُيُنَاقَشُ، على سبيل المثال، تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة التي تتناول مواضيع من قبيل المدافعين عن حقوق الإنسان والتمييز والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بغية النهوض بالتعاون مع التركيز على موضوع بعينه. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي لمراكز التنسيق أن تعرض خلال هذه الاجتماعات تقارير عن أنشطتها تشير فيها إلى النتائج التي حققتها وإلى التحديات التي واجهتها في تنفيذ خطة عملها. ويمكن أيضاً عقد اجتماعات في مناطق مختلفة بغية الوصول إلى أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة الإقليمية والوطنية. وتعرب المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن استعدادها لتنسيق تنظيم هذه الاجتماعات بانتظام. وينبغي تخصيص الموارد البشرية والمالية الكافية لكي يتسنى للمفوضية القيام بهذه المساعي.

٢- في المجال الخاص

٢٤- يمكن للآليات المعنية بحقوق الإنسان أن تقرر بشكل ثنائي أو متعدد الأطراف وضع ترتيبات للتعاون تتجاوز الحد الأدنى المتفق عليه على المستوى الدولي، مراعيةً في ذلك احتياجات كل آلية من آليات حقوق الإنسان وتطورها.

جيم - التعاون بين الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان

٢٥ - بإمكان الأمم المتحدة، عن طريق المفوضية السامية لحقوق الإنسان، أن تسهل الحوار بين الهيئات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان عن طريق توفير منظور عالمي وتبادل الدروس المستفادة والممارسات الفضلى. كما بإمكان المفوضية السامية لحقوق الإنسان أن تدعم العملية عن طريق تقديم المساعدة التقنية. ومن شأن التعاون بين الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أن يسهم في بلورة استراتيجيات للتعاون بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

دال - دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية

٢٦ - تؤدي المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية دوراً هاماً في رصد تطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان وفي متابعة تنفيذ الأحكام والقرارات والتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة وعن الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. فقد شجعت كل من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على التفاعل معها بانتظام^(٥). وتساهم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية أيضاً في تقوية قدرة الدول على ضمان تنفيذ المعايير الدولية لحقوق الإنسان. لذلك، فإنه من الضروري إشراكها بوصفها أطرافاً مشاركاً بشكل كامل في عملية التعاون بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان.

هاء - التحديات

١ - نقص الموارد

٢٧ - تتوفر لدى الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك لدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، موارد بشرية ومالية محدودة جداً.

٢٨ - وينبغي أن تراعي استراتيجيات التعاون قلة الموارد المالية المتاحة لأصحاب المصلحة. وينبغي للأمم المتحدة وللمنظمات الإقليمية وللحكومات أن تخصص موارد تتيح تعاوناً فعالاً ودائماً بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. ومن شأن مبادرات الدعم من الجهات المانحة أن تسهم في تحقيق هذا الهدف.

(٥) انظر الفقرة ٤٧ أدناه.

٢- عدم العلم بالآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان

٢٩- اتفق المشاركون على أن المنظومات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية الموضوعية لحماية حقوق الإنسان غير معروفة لدى بعض الجهات الفاعلة ذات الصلة ولدى عامة الجمهور على الصعيدين الإقليمي والوطني. لذلك، اقترح أن تقوم الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، بتنظيم حملات توعية عامة بآليات حقوق الإنسان وبالمعايير الدولية لحقوق الإنسان. فمن الضروري أن تُنشر على نطاق واسع المعلومات المتعلقة بطريقة عمل الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والوطنية وعن كيفية الوصول إليها. ومما سيساعد في نشر هذه المعلومات ترجمة الوثائق الرسمية والسوابق القضائية إلى اللغات المحلية، إلى جانب التعاون على المستوى التقني بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة بما فيها الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وعامة الجمهور.

٣- السرية

٣٠- تخضع بعض آليات حقوق الإنسان لمبدأ السرية، الأمر الذي قد يعقد سير التعاون فيما بينها. واقترح التنسيق بين ممارسات الحفاظ على السرية مستقبلاً بعد أن تُجري الآليات المعنية مشاورات فيما بينها.

ثالثاً- مقترحات ملموسة بشأن التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان

٣١- تمخضت حلقة العمل الدولية عن مقترحات ملموسة للتعاون بين آليات حقوق الإنسان همت بالأساس تبادل المعلومات فيما بينها والأنشطة التي تشترك في تنفيذها.

ألف- وسائل لتيسير التعاون السلس

١- الأدوات التقنية

٣٢- اتفق المشاركون على أن توفر المعلومات والحصول عليها يطرح مشكلة ليس بالنسبة للأفراد فقط وإنما بالنسبة لآليات حقوق الإنسان نفسها. ويمكن تيسير تبادل المعلومات بواسطة أدوات تقنية.

٣٣- ومن الخيارات المقترحة إنشاء قاعدة بيانات مركزية تحتوي على المعلومات المستوفاة من كل من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وينبغي أن تضم قاعدة البيانات تلك تقارير الدول الأطراف والاستنتاجات والتوصيات ووجهات النظر والتقارير والآراء

المتاحة للعموم. ويمكن أيضاً إدراج الشكاوى الفردية فيها شريطة احترام مبدأ السرية. وفي هذا الصدد، اقترح تطوير نظام لتقييد الوصول إلى معلومات معينة داخل قاعدة البيانات لكي يتسنى إدراج معلومات عن هذه القضايا. واقترح أيضاً أن تُستكشف إمكانية إدراج معلومات بشأن متابعة تنفيذ التوصيات وبشأن المشاكل التي تعترض تنفيذها. وينبغي أن تشمل قاعدة البيانات على معلومات الاتصال بالآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وأن تتاح تلك المعلومات للأعضاء ولأمانات الآليات المعنية بحقوق الإنسان. وينبغي الاستناد في إدارتها إلى المبادئ التوجيهية التي تقرها جميع الآليات المعنية.

٣٤- وينبغي تحسين الحصول إلكترونياً على المعلومات. فتنبغي إتاحة وصلات الإنترنت التي يسهل استعمالها والتي تفضي إلى الصفحات الإلكترونية المخصصة لآليات أخرى من الآليات المعنية بحقوق الإنسان وذلك على موقع كل آلية من تلك الآليات بغرض الاطلاع على التقارير ووجهات النظر والآراء والسوابق القضائية وغير ذلك. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إنشاء وصلة على الإنترنت تفضي إلى المعلومات عن التعاون بين آليات حقوق الإنسان، بما فيها تلك المتعلقة بالاجتماعات ومراكز التنسيق والأنشطة المشتركة وغير ذلك، وذلك على موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

٣٥- وفضلاً عن ذلك، يمكن تبادل المعلومات عن الأنشطة التي تقوم بها الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان حالياً ومستقبلاً بواسطة "نشرات إخبارية". ويمكن أن تتضمن هذه النشرات التقارير الصادرة أو المزمع نشرها والمسائل العاجلة والسوابق القضائية والتركيز على بلدان أو قضايا بعينها والمعلومات المحصلة من المجتمع المدني والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وغير ذلك.

٢- الاجتماعات

٣٦- أثناء حلقة العمل، اقترح المشاركون عقد اجتماعات على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف لتبادل المعلومات ولتناول أمور عامة أو مواضيعية، تُعقد بانتظام أو تخصص لغرض معين.

٣٧- تناولت المقترحات الملموسة لأغراض الاجتماعات المواضيعية العنصرية والتعصب؛ والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ والاتجار. وتمت الإشادة بممارسة عقد محافل مواضيعية كالمحفل المعني بقضايا الأقليات الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان (القرار ١٥/٦).

٣٨- واقترح المشاركون أيضاً عقد اجتماعات ثنائية ومتعددة الأطراف بانتظام لمناقشة السوابق القضائية والمنشورات والتقارير والمبادئ التوجيهية والتعاون التقني والمتابعة وغيرها من المسائل. وأُنشئ على ممارسة وكالة الحقوق الأساسية التابعة للاتحاد الأوروبي المتمثلة في عقد اجتماعات سنوية مشتركة بين الوكالات بمشاركة الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا للوقوف على أوجه التآزر وإمكانية تنظيم أنشطة مشتركة والتنسيق

المواضيعي. وتُعقد بانتظام اجتماعات بين لجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه وهي ممارسة اقترح تطبيقها أيضاً على آليات أخرى ذات ولايات مشابهة في مجال حقوق الإنسان.

٣٩- وبالإضافة إلى ذلك، اقترح عقد اجتماعات منتظمة بين الخبراء الخاصين التابعين لآليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية وأعضاء هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. ويمكن لممثلي أنظمة البلدان الأمريكية والأفريقية والأوروبية أن يشاركوا في الاجتماع السنوي لرؤساء هيئات المعاهدات. كما يمكن للمقررین التابعين للآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أن ينضموا إلى الاجتماع السنوي الذي يعقده المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعون لمجلس حقوق الإنسان.

٤٠- ومن الحلول الممكنة الأخرى التي ينبغي التفكير فيها تنظيم مناظرات قضائية بمشاركة الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والقضاة في المحاكم الوطنية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بغية تعميق فهم القضاة للآليات المعنية بحقوق الإنسان وتشجيعهم على مراعاة المعايير الدولية لحقوق الإنسان في قراراتهم.

٤١- وفي الختام، اقترح توجيه دعوة إلى أعضاء الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان للمشاركة في الحوارات التفاعلية التي تُعقد في مجلس حقوق الإنسان ولتقديم الوثائق.

٣- آليات التعاون بين الأمانات

٤٢- لقد يسّرت الاتصالات على المستوى العملي، والمعروفة أيضاً بالتعاون المباشر بين المكاتب، بين المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومجلس أوروبا إيجاد مجالات للتعاون بين نظامي حقوق الإنسان الدولي والأوروبي، لا سيما في مواضيع كالهجرة والاحتجاز التعسفي وحقوق الطفل. وأوصى المشاركون بأن تُنفذ هذه الممارسة في مناطق أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، اقترح استكشاف إمكانية تبادل العاملين بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٤٣- وفضلاً عن ذلك، تم الاعتراف بأن تبادل مذكرات الإعلان عن النوايا أو مذكرات التفاهم بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان من شأنه أن يُيسر التعاون ويُضفي عليه صبغة رسمية.

٤٤- ومن شأن وجود بعثات ميدانية لكل من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أن يُيسر تبادل المعلومات أيضاً. فيمكن مثلاً للبعثات الميدانية التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن تتبادل المعلومات مع هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة. ويمكن تعزيز التعاون بين البعثات الميدانية للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

باء - مجالات التعاون الرئيسية

١ - تبادل المعلومات

٤٥ - اتفق المشاركون على ضرورة إيجاد قنوات مناسبة لتبادل المعلومات بشكل منتظم ومنهجي بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وحددوا بعض المجالات التي يساهم فيها تبادل المعلومات في زيادة فعالية حماية حقوق الإنسان.

(أ) الممارسات الفضلى

'١' من ركائز التعاون تبادل المعلومات بشأن الممارسات الفضلى والدروس المستفادة في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وستنفذ الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان السياسات التي تكثفت بالنجاح في آليات أخرى. إذ يمكن، على سبيل المثال، للآليات الدولية أن تنتهج ممارسات مبتكرة وضعتها آليات إقليمية في أفريقيا أو في الأمريكيتين؛

'٢' وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي تبادل أساليب العمل والأنظمة الداخلية وإجراءات الإبلاغ بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان بغية تحديد المجالات التي يكون التعاون فيها مجدياً. وتلخص اقتراح آخر في تبادل المعلومات عن الدروس المستفادة والممارسات الفضلى بشأن متابعة وتنفيذ التوصيات الصادرة عن آليات إقليمية ودولية معنية بحقوق الإنسان.

(ب) السوابق القضائية

'١' ينبغي أن تنشئ الآليات القضائية وشبه القضائية المعنية بحقوق الإنسان نظاماً لتبادل السوابق القضائية بانتظام. وينبغي أن يشمل ذلك على تبادل التقارير والملاحظات الختامية والتعليقات العامة والآراء ووجهات النظر والرسائل التي يبعث بها الخبراء المستقلون إلى الدول وعلى القرارات والمقررات والتوصيات. وبالإضافة إلى ذلك، اتفق المشاركون على أنه ينبغي أن يشمل تبادل المعلومات أيضاً المعلومات المتوفرة قبل النظر في التقارير إلى جانب المعلومات المتعلقة بمتابعة تنفيذ التوصيات الصادرة عن كل آلية من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. واقترح المشاركون نشر تجميعات للسوابق القضائية وقوائم المراجع والنشرات الإلكترونية المنتظمة، بما في ذلك المقررات الأساسية المعتمدة خلال فترة معينة من الزمن، وغير ذلك. ويمكن إنتاج هذه المنشورات إما بشكل مشترك أو برعاية إحدى الآليات كالمفوضية السامية لحقوق الإنسان ومجلس أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأفريقي؛

'٢' وتلخص مقترح آخر في عقد اجتماعات منتظمة لمناقشة سوابق قضائية تتعلق بمواضيع محددة كالحق في الحياة وحالات الاختفاء القسري والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغير ذلك من المواضيع. وينبغي نشر محاضر تلك الاجتماعات وتوزيعها على نطاق واسع. وعلاوةً على ذلك، اقترح أن تتاح لكل آلية إمكانية التصرف بصفة صديقة المحكمة أمام الآليات الأخرى.

(ج) القضايا والحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً

'١' ينبغي اتخاذ ترتيبات محددة تتيح للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان تبادل المعلومات عن القضايا أو الحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً، وذلك بغية ضمان الرد السريع والفعال. فيمكن، مثلاً، لمقرري الآليات الإقليمية والدولية إصدار بلاغات صحفية مشتركة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، سلط الضوء على الممارسة القائمة المتمثلة في إصدار مقرري الأمم المتحدة ومنظمة البلدان الأمريكية بلاغات صحفية مشتركة بشأن الحق في حرية التعبير؛

'٢' وبالإضافة إلى ذلك، ذُكرت أيضاً إمكانية إرسال نداءات عاجلة مشتركة إلى الدول بشأن حالات فردية حيث يكون فرد، أو مجموعة من الأفراد، عرضةً لضرب غير قابل للجبر. فعلى سبيل المثال، بإمكان مقرري الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأفريقي، إلى جانب مفوض مجلس أوروبا المعني بحقوق الإنسان ومركز الاتصال المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، أن ينشئوا نظاماً يتيح للجميع الاطلاع على حالات انتهاكات حقوق الإنسان كل في منطقتيه. ويمكن لأمانات الآليات المعنية بحقوق الإنسان أن تيسر تبادل المعلومات هذا عن طريق التعاون بين المكاتب وبمشاركة المنظمات غير الحكومية التي تكون في العديد من الحالات مصدر المعلومات.

(د) الاستعراض الدوري الشامل

'١' تقدم الآليات الإقليمية مساهمات مكتوبة إلى عملية الاستعراض الدوري الشامل. وفي هذا الصدد، اقترح أن تقدّم الوثائق الواردة من الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أكثر فأكثر بوصفها وثائق رسمية إلى مجلس حقوق الإنسان بالاستناد إلى الممارسات الجيدة التي يتبعها مجلس أوروبا ونظام حقوق الإنسان في منظمة الدول الأمريكية بشأن المساهمات؛

'٢' فضلاً عن ذلك، اتفق المشاركون على المزايا التي ستترتب على الاستفادة المتبادلة من التوصيات الصادرة عن كل من الاستعراض الدوري الشامل والآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. فيمكن للاستعراض الدوري الشامل، مثلاً، أن يشير إلى عدم تنفيذ قرارات أو توصيات صادرة عن آليات إقليمية معنية بحقوق الإنسان والعكس صحيح. وسيساهم هذا في زيادة فعالية جميع آليات حقوق الإنسان؛

'٣' بالنظر إلى التشابه بين عملية الاستعراض الدوري الشامل وآلية استعراض النظراء الأفريقية، اقترح أيضاً إنشاء قنوات للتعاون وتبادل المعلومات فيما بينهما بشكل منهجي.

٢ - الأنشطة المشتركة

٤٦ - ثبت، أثناء حلقة العمل، أن بعض الأنشطة التي تشترك الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان في تنفيذها قد نُفذت بالفعل. إلا أنه تبين كذلك أنه لا تزال ثمة صعوبات عملية كثيرة. فالعديد من هذه المبادرات، مثلاً، لا يزال معزولاً وكثيراً ما يكون رهناً بتوفر الظروف المواتية. وبالإضافة إلى ذلك، قد تعرقل الإجراءات البيروقراطية المرهقة التعاون، بل وقد توقفه. ولذلك السبب، من الضروري جعل الأنشطة المشتركة منهجيةً توحياً لنتائج أفضل. وحدد المشاركون بعض المجالات التي يمكن فيها تنفيذ الأنشطة المشتركة بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

(أ) الزيارات القطرية

'١' استناداً إلى كل حالة على حدة، ينبغي للخبراء المستقلين التابعين للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان النظر في إجراء زيارات مشتركة بشكل أكثر تواتراً بغية تحقيق الفائدة المثلى من الجهود المبذولة عن طريق زيادة ظهورهم وإعطاء توصياتهم وزناً أكبر. وتمت التوصية بمراعاة الممارسات الفضلى والدروس المستفادة من الزيارات المشتركة التي أُنجزت بالفعل، كالزيارة المشتركة التي أجراها إلى توغو (في عام ٢٠٠٨) مقرررو الأمم المتحدة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المعنيون بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، والزيارات التي ستجرى في المستقبل القريب، كالزيارة المشتركة التي سيجريها إلى المكسيك (آب/أغسطس ٢٠١٠) مقرررو الأمم المتحدة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب المعنيون بحرية التعبير؛

'٢' اقترح المشاركون وضع جدول زمني طويل المدى للزيارات يشتمل على قائمة بالزيارات التي ستجرىها مختلف الآليات المعنية بحقوق الإنسان على

مدى ستة أشهر. وسيسهّل هذا الأمر تبادل المعلومات مقدماً خاصة بشأن المسائل المتعلقة بالبلدان التي ستُجرى إليها الزيارات. وفيما يتعلق بالآليات المعنية بحقوق الإنسان التي تتناول معلومات يكون الوصول إليها مقيداً - كاللجنة الأوروبية لمنع التعذيب واللجنة الفرعية لمنع التعذيب والآليات الوقائية والوطنية (المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الكثير من الأحيان) - اقترح عقد مشاورات فيما بين الآليات، عوض إجراء زيارات مشتركة، بغية مناقشة الاستراتيجيات التي ستُتبع في الزيارات وتبادل المعلومات بشأن التخطيط لها والقضايا الأساسية في البلدان التي ستُجرى إليها.

(ب) التقارير والمنشورات

'١' من الأنشطة الأخرى التي يمكن أن تشترك فيها الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والتي ينبغي توسيع نطاقها وضع تقارير مشتركة تكون إما تقارير مواضيعية أو تقارير عن حالات تستلزم اهتماماً خاصاً. وذكر التقرير المشترك الذي وضعته لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشأن أمن المواطن وحقوق الإنسان، بالاشتراك مع صندوق الأمم المتحدة للطفولة والمفوضية السامية لحقوق الإنسان^(٦)، كنموذج لممارسة جيدة. ويمكن لآليات حقوق الإنسان المتشابهة ولاياتها أن تضع تقارير بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، كلجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة ولجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه؛

'٢' أبرز المشاركون كذلك المزايا المتأتية عن اعتماد مبادئ توجيهية مشتركة ستساهم في تحقيق عالمية حقوق الإنسان وفي تماسك المعايير الدولية لحقوق الإنسان. فيمكن للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، على سبيل المثال، أن تقدم مساهمات مشتركة في العملية الجارية الرامية إلى تحديث القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء؛

'٣' يمثل إعداد منشورات مشتركة وسيلة ممكنة أخرى لتعزيز التعاون. فلا مغالاة في التأكيد على الدور الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في نشر هذه المنشورات والتعريف بها لدى طائفة واسعة من المحاورين والقراء.

(٦) متاح على الموقع التالي:

.http://cidh.org/pdf%20files/SEGURIDAD%20CIUDADANA%202009%20ENG.pdf

(ج) البلاغات الصحفية والبيانات المشتركة

'١' تمت البرهنة، أثناء حلقة العمل، على أن ممارسة إصدار بلاغات صحفية مشتركة تعزز فعالية الآليات المعنية بحقوق الإنسان عن طريق زيادة ظهورها وزيادة شدة وقعها الإعلامي. واتفق المشاركون على أنه ينبغي التوصية بأن تزيد الآليات المعنية بحقوق الإنسان، الإقليمية منها والدولية، ذات الولايات أو مجالات العمل المتشابهة، كالخبراء المستقلين المعيّنين بالمشردين داخلياً والخبراء المستقلين المعيّنين بحقوق الشعوب الأصلية، عدد الرسائل المشتركة التي يرسلونها إلى الصحافة؛

'٢' يتمثل اقتراح آخر في تمديد العمل بممارسة إصدار إعلانات وبيانات مشتركة. وذكر المشاركون كمثال جيد على ذلك الإعلان المشترك الذي يصدره سنوياً المقررون المعينون بحرية التعبير لدى كل من الأمم المتحدة ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وكذلك ممثل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا المعني بحرية الصحافة، بشأن المسائل الأساسية المتعلقة بالحق في حرية التعبير. ويرد هذا الإعلان في التقرير السنوي المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان الذي يعده المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير^(٧). وينبغي لآليات أخرى معنية بحقوق الإنسان ذات ولايات متشابهة أن تتبع هذه الممارسة عن طريق الإصدار المنتظم لإعلانات أو بيانات مشتركة تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان أو بقضايا هامة أخرى تقع ضمن نطاق ولاياتها.

(د) أنشطة التوعية والتعاون التقني

'١' أبرز المشاركون الحاجة إلى تعزيز الوعي بالآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وبالمعايير التي تسعى إلى ترسيخها لدى أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة، خاصة على الصعيد الوطني. ولهذا الغرض، ينبغي اتخاذ إجراءات مشتركة في ميادين مواضيعية محددة، كتنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية بمشاركة خبراء وعاملين من مختلف الآليات المعنية بحقوق الإنسان. وقد يكون من جملة هذه الميادين حماية المدافعين عن حقوق الإنسان، والاحتجاز التعسفي، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي ترجمة الوثائق الصادرة عن الآليات المعنية بحقوق الإنسان إلى أكبر عدد ممكن من اللغات. فهذا سيكفل اطلاع أكبر عدد ممكن من الأفراد عليها. وبإمكان الدول أن تساعد في تمويل ترجمة تلك

(٧) انظر، مثلاً، الوثيقة A/HRC/14/23/Add.2.

الوثائق. وقد تم الإجماع على إبراز دور المنظمات غير الحكومية نظراً لمعرفتها بالآليات المعنية بحقوق الإنسان ولقدرتها على التفاعل مع أكبر عدد ممكن من الجهات صاحبة المصلحة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. لذلك، ينبغي أن تشارك تلك المنظمات في هذه الأنشطة ابتداءً من مرحلة التخطيط؛

وتمت التوصية أيضاً بتنفيذ أنشطة التعاون التقني المشتركة بغرض تمكين الآليات المعنية بحقوق الإنسان من الاستفادة من خبرة بعضها البعض في مواضيع محددة، إلى جانب إثراء معارفها عن الممارسات الفضلى التي تتبعها كل آلية، وعن سوابقها القضائية وأساليب عملها وأنظمتها الداخلية. فالآليات الأوروبية المعنية بحقوق الإنسان، مثلاً، كاللجنة الأوروبية المناهضة للعنصرية والتعصب، قد تساعد الهيئات الإقليمية والوطنية المتخصصة في توحيد مواقفها وأنشطتها بشأن القضايا المرتبطة بولايتها. ويمكن أيضاً للآليات المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة أن تساعد في تعزيز قدرة الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، مع أخذ احتياجاتها الخاصة بعين الاعتبار. فيمكن، مثلاً، أن يقدم المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أو أعضاء هيئات المعاهدات، المشورة بشأن مسائل مواضيعية محددة، كأن يقدم المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز والعنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب خبرته إلى منظومة البلدان الأمريكية فيما يتعلق بإنشاء ولاية مقرر معني بالعنصرية؛

وتم التشديد أيضاً على ضرورة تعزيز الجهود المشتركة لتوفير التعاون التقني للدول. ويمكن أن تشمل تلك الجهود على تدريب وبرامج مشتركة لترسيخ ثقافة حقوق الإنسان عن طريق تعزيز معايير حقوق الإنسان على جميع مستويات المجتمع، خاصة فيما يتعلق بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والقضاة والمجتمع المدني والحكومات المحلية والبرلمانات ودوائر الأمن ووكالات إنفاذ القوانين؛

اتفق المشاركون على وجوب أن تكون أنشطة بناء القدرات مستدامة ومفيدة حقاً. وتم أيضاً التشديد على الحاجة إلى ضمان توفر الموارد الكافية.

(هـ) المتابعة

من مجالات التعاون الرئيسية بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات. فقد تبين أثناء حلقة العمل أن تنفيذ التوصيات والأحكام والآراء لا يزال يشكل تحدياً كبيراً بالنسبة لجميع الآليات المعنية بحقوق الإنسان على الرغم من وجود آليات متابعة على الصعيدين الدولي والإقليمي. واتفق المشاركون على ضرورة بلورة أنشطة

مشتركة للمتابعة. بمشاركة مختلف الآليات المعنية بحقوق الإنسان
والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية؛

'٢' وقُدمت عدة مقترحات. أولها أن تجري الآليات الدولية والإقليمية المعنية
بحقوق الإنسان زيارات قطرية مشتركة لمتابعة تنفيذ توصياتها^(٨). وبالإضافة
إلى ذلك، يمكن للآليات الدولية والإقليمية أن تستفيد من زيارتها القطرية
الخاصة بما لمتابعة تنفيذ توصيات بعضها البعض وأن تدرج كل منها
استنتاجاتها في ما تعده من تقارير؛

'٣' يمكن أن تشترك في تنظيم الاجتماعات أو حلقات العمل الآليات الدولية
والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، بهدف متابعة تنفيذ قراراتها وتوصياتها وذلك
بمشاركة الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير
الحكومية. ومما سيسهل إنجاز هذه المهمة اختيار موضوع محدد للتركيز عليه؛

'٤' يمكن أيضاً إنشاء آليات تعاون بين الأمانات بغرض تطوير نظام يمكنها من
دعم بعضها البعض بشكل أفضل في متابعة التوصيات. فيمكن مثلاً للمقررين
الخاصين التابعين لهيئات معاهدات الأمم المتحدة المعنيين بالمتابعة^(٩) أن يطلبوا
إلى الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان الإدلاء بمعلومات تتعلق بولايتهم
بغية تقييم درجة تنفيذ الدول للملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن
مختلف اللجان؛

'٥' وأُفترِح أيضاً أن يُستفاد من عملية الاستعراض الدوري الشامل كأداة متابعة.
واتفق المشاركون على أنه ينبغي أن يستفيد الاستعراض الدوري الشامل
بشكل منهجي أكثر من الإحالات المشتركة إلى التوصيات التي تقدمها
الآليات الدولية والإقليمية، وينبغي على الآليات المعنية بحقوق الإنسان أن
تتابع بشكل منهجي أكثر تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل^(١٠)؛

(٨) انظر الفقرة ٤٦ (أ).

(٩) وضعت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة
المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إجراءات مشابهة لرصد تنفيذ التوصيات الواردة في استنتاجاتها
الختامية. إذ ينص النظام الداخلي للجان الثلاث الأولى على أن يتصرف عضو في اللجنة كمقرر خاص،
أو عدة أعضاء فيها كفريق عامل، معني بمتابعة تنفيذ الاستنتاجات الختامية والآراء. وعلى العموم، يثبّت
المقرر الخاص من اتخاذ الدول الأطراف التدابير الكفيلة بتنفيذ التوصيات أو الآراء الصادرة عن اللجنة
المعنية. ويجوز للمقرر الخاص أن يجري اتصالات أو أن يتخذ من الإجراءات ما يناسب أداء ولاية المتابعة
على النحو الواجب. ويقدم كل مقرر أيضاً توصيات من لجنته باتخاذ مزيد من الإجراءات حسب الضرورة
ويرفع إليها تقارير منتظمة عن أنشطة المتابعة. وتدرج اللجان معلومات عن أنشطة المتابعة في تقاريرها
السنية إلى الجمعية العامة.

(١٠) انظر الفقرة ٤٥ (د) أعلاه.

٦١ وفي الختام، اتفق المشاركون على الدور الهام الذي تؤديه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية في متابعة تنفيذ الأحكام والقرارات والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. واقترح وضع ترتيبات للتعاون تهدف إلى جعل التعاون فيما بينها منهجياً أكثر، مثلاً، عن طريق تبادل منتظم للمعلومات وعقد اجتماعات منتظمة بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية يتم فيها تناول المتابعة مع التركيز على موضوع بعينه.

رابعاً - التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

٤٧ - اتفق المشاركون على ضرورة تعزيز التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. ويشكل عدد من القرارات المتعلقة بالتعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات المعنية بحقوق الإنسان خطوة أولى في الاتجاه الصحيح. فقد اعترفت منظمة الدول الأمريكية في قرارها AG/RES. 2421 (XXXVIII-O/08) and AG/RES. 2448 (XXXIX-O/09) بالإسهام الهام الذي يمكن أن تقدمه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تحظى باعتراف لجنة التنسيق الدولية إلى عمل منظمة الدول الأمريكية في تعزيز حقوق الإنسان، وعقدت العزم على تيسير مشاركة جميع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أنشطة حقوق الإنسان التي تنفذها أجهزة المنظمة ووكالاتها وكياناتها. وبالمثل، ينص الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على أنه يتعين على الدول الأطراف أن تسمح بإنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وبتطويرها (المادة ٢٦). ونص قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ على أنه ينبغي لمجلس حقوق الإنسان أن يعمل بتعاون وثيق مع كل من المنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان^(١١).

٤٨ - واقترح أثناء حلقة العمل أن تُنشأ بعض الآليات بغرض إضفاء الطابع المنهجي على التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. فينبغي عليها أن تتعاون في مجالات التوعية والتعاون التقني والتثقيف في ميدان حقوق الإنسان. وينبغي على المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تنظم حلقات دراسية عن الآليات المعنية بحقوق الإنسان تتناول معلومات بشأن وظائفها وأساليب عملها وسوابقها القضائية وممارستها الفضلى وذلك بمشاركة ممثلين عن كل من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وعن السلطات الوطنية وعن المنظمات غير الحكومية، بغية الاستفادة من خبرة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مجال بناء القدرات وتيسير التشبيك بين أصحاب

(١١) الفقرة ٥ (ح) من منطوق القرار.

المصلحة المعنيين. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن تساهم في تقوية التزام الدول تجاه كل من الأمم المتحدة والآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٤٩- واتفق المشاركون أيضاً على أهمية إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان حيث لا توجد أي منها، وعلى أهمية توسيع نطاق ولاياتها عندما لا تشمل هذه الولايات جميع القضايا المتعلقة بحقوق الإنسان، وعلى أهمية ضمان استقلاليتها وإسناد طائفة واسعة من الصلاحيات إليها. بما يتفق مع مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وشجع المشاركون أيضاً إنشاء أمانات إقليمية حيث لا توجد مثل تلك الأمانات (في أوروبا والأمريكيتين) إذ يمكنها أن تؤدي دور مراكز التنسيق في التعاطي مع الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

خامساً - التعاون مع المنظمات غير الحكومية

٥٠- المنظمات غير الحكومية من الفاعلين الرئيسيين في عملية التعاون بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان. إذ يمكنها أن تساهم بوسائل عديدة في تعزيز التعاون بين الآليات الإقليمية والدولية المعنية بحقوق الإنسان. ومن مجالات التعاون مع المنظمات غير الحكومية التي تم تحديدها أثناء حلقة العمل الدولية أنشطة التوعية وبناء القدرات إلى جانب تبادل المعلومات بشأن الزيارات القطرية والممارسات الفضلى والقضايا الفردية والحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً والترويج للتصديق على الصكوك الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان.

٥١- وسلط الضوء على ضرورة زيادة تبادل المعلومات بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. واقترح وضع استراتيجيات مشتركة على المدى الطويل تشتمل على تحديد أهم القضايا أو المواضيع في كل منطقة. وفي هذا الشأن، اتفق المشاركون على أن المنظمات غير الحكومية تؤدي دوراً هاماً في تحديد مجالات التعاون الممكنة بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وفي تحديد سبل تنفيذ ذلك التعاون. فتحليلها النقدي قد كان حيويًا في تطوير الآليات المعنية بحقوق الإنسان الدولية منها والإقليمية. وعليه ينبغي دائماً أن تؤخذ آراؤها بعين الاعتبار أثناء إنشاء آليات التعاون.

سادساً - الاستنتاجات

٥٢- تتفق الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان على الإقرار بأهمية توطيد التعاون وبالفائدة المتأتية منه. وتتفق تلك الآليات أيضاً على أن الغاية القصوى من ذلك التعاون هي إحداث أثر حقيقي على الصعيد الوطني بما يشكل فارقاً في حياة الأفراد.

٥٣- واتفق المشاركون أيضاً على ضرورة إنشاء آليات بغرض ترسيخ التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وحددوا تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة بوصفهما المجالين الرئيسيين اللذين يمكن فيهما إنفاذ هذه الآليات. وداخل كل واحد من هذين المجالين، حدد المشاركون المضامين التي يمكن اتخاذ ترتيبات تعاون فيها، وقدموا اقتراحات ملموسة لتحقيق ذلك. وفيما يتعلق بتبادل المعلومات، اتفق المشاركون على أن الممارسات الفضلى والسوابق القضائية والقضايا والحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً والاستعراض الدوري الشامل تشكل الميادين الرئيسية التي ينبغي تحسين تبادل المعلومات فيها. وحددوا أيضاً عدداً من الأنشطة التي يمكن للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان الاشتراك في إنجازها وهي الزيارات القطرية؛ والتقارير والمنشورات؛ والبلاغات والبيانات الصحفية؛ وأنشطة التوعية وبناء القدرات؛ ومتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٥٤- ويتيح الاستعراض الجاري في مجلس حقوق الإنسان^(١٢) فرصة لزيادة التفاعل بين الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. إذ يمكن النظر في تعزيز التعاون فيما بينها عن طريق السماح تدريجياً بأن ينظر مجلس حقوق الإنسان في وثائقها بوصفها وثائق رسمية، كالتقارير القطرية والمواضيعية. وسيساهم هذا في إنهاء التقسيم القائم بين الأمم المتحدة ومختلف المنظومات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وسيتيح لمجلس حقوق الإنسان أن يستفيد من خبرتها وأن يكتسب دراية أكبر بقضايا حقوق الإنسان على الصعيد الإقليمي.

٥٥- وتم أيضاً التأكيد مجدداً على أهمية عقد اجتماعات منتظمة بمشاركة ممثلين عن الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وعن الحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. وينبغي عقد هذه الاجتماعات مرتين في السنة وينبغي أن تهدف المناقشات إلى تناول تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة مع التركيز على الأولويات المواضيعية. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي إنشاء مراكز تنسيق داخل كل آلية من الآليات المعنية بحقوق الإنسان للإبقاء على التواصل المنتظم بين الآليات ولتيسير وضع خطة عمل تكون مرجعاً للتعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٥٦- وفي الختام، سلط الضوء على ضرورة توفير الموارد الكافية لجعل التعاون ممكناً. وفي هذا الصدد، حث المشاركون الدول والمنظمات الحكومية الدولية على تخصيص الموارد المالية والبشرية الضرورية لضمان نجاح هذا المسعى.

(١٢) انظر الموقع التالي: http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/HRC_review.htm

سابعاً - التوصيات

ألف - ترتيبات التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان

٥٧ - ينبغي إنشاء مراكز تنسيق داخل كل آلية من الآليات المعنية بحقوق الإنسان بما فيها الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وينبغي أن تكلف دائرة المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية، بصفتها مركز التنسيق لدى المفوضية السامية لحقوق الإنسان المعني بالآليات الإقليمية، بالتنسيق بين المدخلات التي تقدمها مراكز التنسيق في مختلف الآليات الدولية المعنية بحقوق الإنسان. وستكلف مراكز التنسيق بوضع الخطوط العريضة لخطّة عمل بشأن تعزيز التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، وهي الخطّة التي ستحدد الأهداف والأنشطة والآجال الزمنية والمسؤوليات الخاصة بكل آلية. وينبغي أن تُعقد مشاورات بشأن خطة العمل تشارك فيها مختلف الآليات المعنية بحقوق الإنسان ثم تشارك فيها، في مرحلة لاحقة، الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. وينبغي أن يكون كل مركز من مراكز التنسيق على اطلاع منتظم بأنشطة آليته.

٥٨ - وينبغي عقد اجتماعات مرتين في السنة تشارك فيها الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية. والهدف الرئيسي من تلك الاجتماعات مناقشة تبادل المعلومات والأنشطة المشتركة ومتابعة تنفيذ القرارات والتوصيات مع التركيز على الأولويات المواضيعية. وينبغي لمراكز التنسيق أن تقدم، خلال هذه الاجتماعات، تقارير عن أنشطتها فتبين ما حققت من نتائج وما واجهته من عقبات في القيام بمسؤولياتها.

٥٩ - وينبغي أن تتاح للآليات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان إمكانية المشاركة في دورات مجلس حقوق الإنسان التي تتناول مجال اهتمامها، وأن تقوم بمدخلات أثناء الحوارات التفاعلية، وأن يحوّل لها تقديم وثائق وبيانات مكتوبة. وينبغي توزيع تقاريرها بصورة منهجية، أو على الأقل توزيع موجزاتها التنفيذية، على أعضاء مجلس حقوق الإنسان. وينبغي اعتبار الوثائق التي تقدمها الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان تدريجياً وثائق رسمية من وثائق مجلس حقوق الإنسان.

٦٠ - وينبغي للبعثات الميدانية للمنظمات الحكومية الدولية، ولا سيما تلك التي توجد في أقاليم مشمولة بولايات آليات دولية وإقليمية معنية بحقوق الإنسان، وللأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والمكاتب الإقليمية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تعزز تعاونها مع الآليات المعنية بحقوق الإنسان ولا سيما منها الآليات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال نشاطها.

٦١- وينبغي للدول وللمنظمات الحكومية الدولية أن تدعم سياسياً ومالياً مبادرات التعاون الناشئة عن عملية التعاون المستمرة بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وتخصيص الموارد الكافية أمر حاسم في تنفيذ هذه التوصيات.

باء- وسائل تيسر التعاون السلس

٦٢- ينبغي إنشاء قاعدة بيانات تتركز فيها المعلومات المستقاة من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان. وينبغي أن تتضمن قاعدة البيانات تلك تقارير الدول الأطراف، والاستنتاجات، والتوصيات، ووجهات النظر، والتقارير، والآراء، إلى جانب معلومات الاتصال والمعلومات التي تخص حالات فردية، إذا أمكن ذلك.

٦٣- وينبغي أن تتاح على مواقع الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان وصلات تفضي إلى صفحات مختلف الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان على الإنترنت بغية نشر المعلومات وتبادلها مع أصحاب المصلحة المعنيين، ولا سيما مع مستخدمي الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان ومن بينهم الحكومات والضحايا والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

٦٤- وينبغي أن تتيح المفوضية السامية لحقوق الإنسان وصلة على موقعها الإلكتروني تتضمن معلومات عن التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالاجتماعات والأنشطة المشتركة وبمراكز التنسيق وبآليات تبادل المعلومات وغير ذلك.

٦٥- وينبغي أن تعد الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان نشرات إخبارية وأن توزعها فيما بينها مرة في كل شهرين بغرض الإعلام بأنشطتها الجارية والمقبلة.

٦٦- وينبغي عقد اجتماعات ثنائية ومتعددة الأطراف بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان إما بشكل منتظم أو بشكل عام أو مواضيعي أو اجتماعات مخصصة لغرض معين، وذلك بغرض مناقشة مواضيع أو حالات محددة ومناقشة السوابق القضائية والمنشورات والتقارير والمبادئ التوجيهية والتعاون التقني والمتابعة وغير ذلك من المواضيع. وينبغي عقد اجتماعات منتظمة بين المقررین الخاصين التابعين للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان والأعضاء في هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة والإجراءات الخاصة.

٦٧- وينبغي تعزيز آليات التعاون بين أمانات الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أو إنشاؤها إذا لم تكن موجودة أصلاً. وينبغي اتخاذ ترتيبات للتعاون على الصعيد العملي والنظر في إمكانية استحداث نظام لتبادل العاملين.

٦٨- ويمكن إنشاء مذكرات تفاهم أو مذكرات إعلان النوايا بين الآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان بغية تعزيز الطابع المؤسسي للتعاون فيما بينها.

جيم- تبادل المعلومات

٦٩- ينبغي وضع نظام يرمي إلى تبادل الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان الممارسات الفضلى والدروس المستفادة فيما بينها.

٧٠- وينبغي اتخاذ ترتيبات من أجل إتاحة تبادل منتظم للسوابق القضائية فيما بين الآليات القضائية وشبه القضائية المعنية بحقوق الإنسان. ويمكن أن تشمل تلك الترتيبات على اجتماعات مواضيعية إلى جانب تجميعات للسوابق القضائية ونشرات إلكترونية وقوائم المراجع. وينبغي ضمان نشر التبادلات المتعلقة بالسوابق القضائية بين الآليات المعنية بحقوق الإنسان على نطاق واسع وذلك بأن تنشر كل آلية على موقعها الإلكتروني، مثلاً، محاضر الاجتماعات المواضيعية وتجميعات السوابق القضائية والنشرات وقوائم المراجع.

٧١- وينبغي استحداث أدوات محددة لتبادل المعلومات بشأن القضايا والحالات التي تقتضي تدخلاً عاجلاً. ويمكن لأمانات الآليات المعنية لحقوق الإنسان أن تيسر ذلك عن طريق التعاون المباشر بين مكاتبها مع مشاركة المنظمات غير الحكومية مشاركة كاملة، وهي التي تقدم في كثير من الأحيان معلومات بشأن القضايا التي تقتضي تدخلاً عاجلاً.

٧٢- وينبغي أن يعتبر مجلس حقوق الإنسان والدول المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل أكثر فأكثر المساهمات التي تقدمها الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان إلى الاستعراض الدوري الشامل وثائق رسمية. وبالمقابل، ينبغي أن تبادر الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أكثر إلى تقديم المعلومات إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن البلدان التي ستكون موضوع الاستعراض الدوري الشامل. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن يضع الاستعراض الدوري الشامل في اعتباره التصديق على الصكوك الإقليمية لحقوق الإنسان وتنفيذ قرارات وتوصيات الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، والعكس صحيح أيضاً. وينبغي أن تعتبر الأمم المتحدة والمجتمع الدولي الآليات الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان شركاء معينين في مساعدة الدول على تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل، حسب اللزوم.

دال- الأنشطة المشتركة

٧٣- ينبغي للخبراء المستقلين التابعين للآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان أن ينظروا في إجراء زيارات مشتركة على نحو أكثر انتظاماً. وينبغي وضع نظام لتبادل مخططات الزيارات التي تجريها الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان على

المدى الطويل، بما في ذلك قائمة بالزيارات التي ستجريها مختلف الآليات المعنية بحقوق الإنسان على مدى ستة أشهر.

٧٤- وينبغي توسيع نطاق ممارسة وضع التقارير والمنشورات والمعايير والمبادئ التوجيهية المشتركة. وينبغي أن تشارك المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المناقشات التي تتناول تلك المبادرات نظراً لأهمية الدور الذي تؤديه في نشر معلومات عن الأنشطة المشتركة وإعلام طائفة واسعة من أصحاب المصلحة المعنيين بها.

٧٥- وينبغي أن تصدر الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان ذات الولايات المتشابهة بلاغات صحفية وإعلانات وبيانات بشأن المسائل الأساسية أو الحالات ذات الصلة بولاياتها.

٧٦- وينبغي الاضطلاع بأعمال مشتركة لتعزيز الوعي بالآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان لدى أكبر عدد ممكن من الجهات الفاعلة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني. وينبغي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية أن تشارك في هذه الأعمال نظراً لأهمية الدور الذي تؤديه في هذا الشأن.

٧٧- وينبغي تعزيز المساعدة التقنية التي تقدم إلى الدول كما ينبغي وضع برامج مشتركة للتدريب تتوخى زيادة المعرفة بالآليات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٧٨- وينبغي وضع أنشطة مشتركة للمتابعة بما فيها إجراء زيارات قطرية وعقد اجتماعات وإنشاء آليات تعاون فيما بين الأمانات.

هاء- التعاون مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية

٧٩- ينبغي إشراك كل من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية بصفاتها جهات مشاركة بشكل تام في عملية التعاون بين الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٨٠- وينبغي إنشاء آليات لزيادة التعاون بين المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، خاصة فيما يتعلق بالتوعية وبناء القدرات وأنشطة الرصد إلى جانب متابعة تنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن كل من الآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان.

٨١- وينبغي اتخاذ ترتيبات لتعزيز التعاون بين المنظمات غير الحكومية والآليات الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك إنشاء آليات لتحسين تبادل المعلومات بوسائل منها، على سبيل المثال، إدراج المعلومات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية في قاعدة البيانات (المستقبلية) إلى جانب عقد اجتماعات ثنائية ووضع استراتيجيات موحدة بشأن قضايا حقوق الإنسان في مناطق بعينها وغير ذلك من الترتيبات.

Annex I

Regional consultation for Africa

Summary of discussions

Human Rights Council resolution (A/HRC/RES/12/15) called for the High Commissioner for Human Rights to hold workshops on regional arrangements for the promotion and protection of human rights to allow sharing of information and concrete proposals on ways to strengthen cooperation between the United Nations and regional arrangements, including sub-regional human rights mechanisms.

In this context a Regional Consultation for Africa on *Enhancing Cooperation Between Regional and International Mechanisms for the Promotion and Protection of Human Rights* was held in Addis Ababa Ethiopia, 30 November to 2 December 2009, under the auspices of the Office of the High Commissioner for Human Rights (OHCHR), in cooperation with the African Union Commission - Department of Political Affairs,

Participation was drawn from representatives from: Governments, the African Union Commission; the African Court on Human and Peoples Rights; the African Committee of Experts on the Rights and Welfare of the Child; the Southern African Development Community (SADC) Court of Justice, the ECOWAS Community Court of Justice; United Nations experts and committee members; as well as OHCHR and other UN agencies; national human rights institutions (NHRIs), the Secretariat of the Network of African NHRIs, the Secretariat of the African Human Rights NGO Forum; civil society organizations and academia. Participants also expressed appreciation to the Government of the Federal Republic of Ethiopia for hosting the Regional Consultation.

Participants recognized that in Africa the human rights protection and promotion framework is at four levels: national, sub –regional, regional and international, utilizing different charter based and treaty based normative frameworks, standards and systems; and that the African regional system facilitates the contextualization of international human rights standards at the regional level and development of human rights principles, useful and relevant to Africa. They recognized that the African human rights system has played a significant role in the development and advancement of human rights norms in Africa and noted the complementarity between all the systems and the need to have adequate cooperation, especially in the implementation of human rights norms at the national level.

They recognized the importance of cooperation with NHRIs and civil society organizations in implementation of human rights norms at the national level, and further indicated the importance of establishing NHRIs where they do not exist, in compliance with the Paris Principles.

Participants noted that the Human Rights Strategy for Africa (General Assembly Resolution 61/296 (2007)) to be developed under the leadership of the African Union Commission, in the context of the UN-AU 10 year capacity building framework, constitutes a good framework for strengthened cooperation between the two systems.

Participants put forward the following recommendations in relation to strengthening cooperation between the regional (African) and international human rights systems:

1. A system of cooperation/collaboration should be institutionalized or formalized between the two human rights systems, under the auspices of the OHCHR and AUC to facilitate such cooperation and interaction.

2. Regular meetings or forums for collaboration between the UN and Africa human rights mechanisms should be encouraged starting for instance with the attendance of the African human rights mechanisms in annual meetings of Special Procedures Mandate Holders (SPMHs), and Chairpersons of Treaty Bodies, as well as at sessions of the Human Rights Council (HRC) and vice versa.

3. An institutionalized system for exchange of information and documentation between the two systems should be developed. Information sharing may be on various areas including:

I. Jurisprudence on the normative content of human rights instruments: e.g. the African human rights mechanisms could consult jurisprudence of treaty bodies on individual communications, concluding observations/comments, and general comments that provide guidance on the content of civil and political rights, and economic social and cultural rights and relevant obligations of States parties and vice versa.

II. Soft law: exchange of information in areas where norms, principles and guidelines have been developed;

III. Information from Special Procedures mechanisms and their methods of work and findings, including on individual cases, country visits and follow-up, as well as research on thematic human rights issues;

IV. Exchange of information and experience regarding rules of procedures, working methods and reporting procedures, including working methods with different partners e.g. NGOs, NHRIs and international agencies, as well as guidelines for reporting with a view to facilitate States parties' fulfillment of reporting obligations.

V. Seek to harmonize working methods, where possible, with full respect of the independence of all mechanisms.

VI. Share good practices related to follow up and implementation of views, opinions and recommendations of international and regional mechanisms by the State parties.

4. Encourage provision of information on the different processes of the respective mechanisms, including by providing information prior to the consideration of reports, disseminating the conclusions and recommendations of the respective systems and ensuring collaboration in the follow-up to their recommendations.

5. An electronic data base could be created to share information including State parties' reports, conclusions, recommendations, individual complaints, views, reports and opinions of UN human rights mechanisms and regional mechanisms which are available and accessible, information could also be placed on CD roms.

6. A link from the OHCHR website to websites of the African human rights mechanisms should be created to facilitate information sharing and vice versa.

7. Documents from the African mechanisms could be submitted as official documents of the UN Human Rights Council, by Governments and NHRIs accredited with A-status.

8. Facilitate cooperation with institutions with complementary jurisprudence and thematic focus(opportunities):

- I. The African Peer Review Mechanism (APRM) and Universal Peer Review Mechanism (UPR) could cooperate and learn from each other.
 - II. Members of African mechanisms could be invited to attend the Human Rights Council sessions and participate in interactive dialogues, as well as to participate in human rights Treaty Body sessions regarding country considerations and thematic discussions
 - III. The Human Rights Council may invite for cooperation appropriate African and sub regional human rights mechanisms to carry out monitoring and follow up activities regarding countries reviewed, at the request of and on behalf of the HRC
 - IV. Joint field missions with African and UN mechanisms e.g. the African Committee of Experts on the Rights and Welfare of the Child and the UN Committee on the Rights of the Child should further explore the conduct of field visits to follow up on recommendations and holding joint meetings to discuss areas of mutual cooperation.
 - V. The Human Rights Council Open-ended Working Group to explore the possibility of elaborating on an Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child will hold its first meeting in December 2009, and may benefit from the experience of the African Committee of Experts on the Rights and Welfare of the Child that already has this procedure.
 - VI. Thematic areas for mutual cooperation between special procedures mandate holders that have a similar mandate, e.g. The Special Rapporteurs on Human Rights Defenders: both UN and African SRs conducted joint missions and issued joint press releases, which led to greater visibility and gave more weight to their recommendations.
 - VII. Cooperate with Special Procedures mechanisms to receive communications and send joint appeals.
 - VIII. The Protocol for women's rights under the African system and the complementarities with CEDAW could be further explored.
 - IX. Cooperate in strengthening the participation of NHRIs and NGOs in regional and international human rights mechanisms.
9. Jointly carry out promotional and sensitization activities; disseminate, publicize and popularize jurisprudence, mechanisms and procedures in collaboration with relevant partners.
 10. Discuss ways to cooperate to ensure greater access of individuals, civil society and NHRIs to the regional and African human rights mechanisms; ensure ratification of human rights instruments by States and fewer reservations, and encourage reporting and greater implementation of international obligations
 11. Identify strategies to support follow up and implementation of all views, findings, conclusions and recommendations by international and regional mechanisms by State parties.
- Participants at the Regional Consultation:
12. Encouraged States parties to commit to providing sufficient support to the African regional human rights mechanisms; to fulfill their reporting obligations; and commit to implementing their human rights obligations at the national level, including by developing rules of procedures on the implementation of decisions and recommendations and identifying focal points for different ministries to follow up the same.

13. Encouraged States parties, regional and international human rights mechanisms to continue to enhance cooperation with NHRIs, human rights NGOs, civil society and the media.

14. Called on UN mechanisms to assist in strengthening the capacity of the African mechanisms especially with regard to implementation of human rights norms at all levels but especially at the national level.

15. Agreed to promote a human rights culture in their countries through promotion of human rights education at all levels of society, and specifically human rights programs for security and law enforcement agencies, the judiciary as well as parliamentarians.

16. Welcomed the UN-AU cooperation, and called for regular meetings on thematic and procedural issues concerning their respective mechanisms to be convened between the two organizations.

Participants agreed to contribute these recommendations to the next international meeting to be held in Geneva in May 2010.

Addis Ababa, 30 November to 2 December 2009

Annex II

Regional consultation for the Americas

Summary of discussions

Experts from the Inter-American Commission on Human Rights, the Inter-American Court of Human Rights, the United Nations (UN), representatives of Governments, national human rights institutions (NHRIs) and non-governmental organizations (NGOs) from the region as well as staff from the OAS and OHCHR participated in the above-mentioned consultation. They underlined the need for an institutionalized cooperation between the Inter-American and the UN human rights systems. Such cooperation would entail regular exchanges between the two systems at various levels and greater opportunities for consultation, joint actions, country visits, as well as regular sharing of information and documentation. Participants recognized that it would be important for the OAS to designate a high-level focal point for this purpose and/or a Unit that could follow-up on the recommendations formulate by this meeting. Such cooperation, which could be formalized through a Memorandum of Intent or a Memorandum of Understanding, could start immediately and be gradually expanded, taking into account the proposals discussed during the meeting.

1. It is important that both systems develop internal coordination mechanisms in order to facilitate enhanced cooperation.
2. Subject to availability of resources, the two systems should hold thematic discussions on priority issues, such as the prevention of torture and the protection of human rights defenders. Further opportunities for cooperation at different levels (international, regional and national) should be considered and modalities of cooperation developed accordingly, taking into account the important role that NHRIs and NGOs could play in strengthening the national human rights protection systems.
3. Regarding jurisprudence, the Inter-American system has been regularly consulting the jurisprudence developed by the UN human rights system. A more formalized system of interaction is required. For instance, both systems could exchange and circulate an electronic biannual bulletin which could include the main decisions adopted during that period. Information and data can be made available through user-friendly web-links.
4. A main area of cooperation is the following-up on decisions and recommendations that are of mutual concern to both systems. Except for the hearing procedure of follow-up by the Inter-American Court, as a priority other follow-up mechanisms need to be improved. The international system recognizes that despite the existence of follow-up mechanisms, the implementation of recommendations and views remains a great challenge. It would be welcomed to develop possibilities for joint follow-up of decisions and recommendations resulting from both systems.
5. Both systems should meet periodically in order to discuss possible strategies of cooperation including specific objectives, timelines and expected outcomes.

6. Mechanisms of cooperation/collaboration in specific areas could be institutionalized or formalized through:

- The strengthening of coordination and planning with respect to country visits of Special Rapporteurs, including consideration of the possibility to carry out joint visits and joint follow-up actions;
- The preparation of joint reports on situations that require special attention;
- The reports from the regional human rights mechanisms could be increasingly submitted –as official documents- to the UN Human Rights Council (i.e. country reports), so that they could be referred to the Universal Periodic Review (UPR) (i.e. OHCHR’s compilation);
- The presentation of technical briefs on cases that are before either system. For instance, a Special Rapporteur of either system could present an *amicus curiae* brief before the system that hears a case, provided it is relevant to the mandate in question;
- Both systems could make reference and consult each other’s jurisprudence, including in relation to the non-implementation of the decisions or recommendations. For example, the compilation prepared by OHCHR for the UPR could refer to the non-implementation of a decision or recommendation from the Inter-American Commission or the Inter-American Court;
- Regular meetings should be held between Special Rapporteurs of both systems, members of the Inter-American Commission and the Inter-American Court and members of UN human rights treaty bodies. For example, members of the Inter-American Commission and the Court could participate in the annual meeting of treaty bodies’ chairpersons. Similarly, Rapporteurs from the Inter-American Commission could join the Annual Meeting of UN special Rapporteurs, Representatives, Independent Experts and Chairpersons of Working Groups of the Human Rights Council;
- Issuing joint press releases, by UN and Inter-American System’s Special Rapporteurs;
- Conducting workshops and training sessions with the participation of experts and staff from both systems on specific thematic areas, such as the protection of human rights defenders, arbitrary detention, etc;
- The creation of an electronic database and user-friendly web links available on the respective web-pages, with a view to sharing information, including State parties’ reports, conclusions, recommendations, individual complaints (confidentially), views, reports and opinions from the UN and regional human rights mechanisms.

7. On the issue of collaboration and advice on specific thematic issues, the UN system could –for instance- provide expertise to the Inter-American System in the establishment of a Special Rapporteur on racism.

8. NHRIs could explore the possibility of working in a more coordinated manner with NGOs, especially on the interaction with the UN and the regional human rights systems.

9. The important role played by NGOs in following up decisions and recommendations resulting from both human rights systems was highlighted. NGOs and NHRIs could jointly ensure greater accountability and monitor closely the required follow up by the Government to the decisions and recommendations resulting from the international and regional human rights systems. NHRIs and NGOs could also actively

contribute to the strengthening of the Government's capacity to ensure the implementation of international human rights norms.

10. In the future, members of the constitutional courts of the OAS region could be invited to participate in meetings between the two systems, to deepen their understanding of the two systems and also to encourage them to incorporate international human rights standards in their decisions.

11. Coordination with sub-regional mechanisms (such as the existing and emerging mechanisms of South America) should be established to contribute to the work already undertaken by the regional mechanism itself.

12. It is important to strengthen the role of both systems in the elaboration and implementation of national human rights action plans.

Washington DC, 8 and 9 December 2009

Annex III

Regional consultation for Europe

Summary of discussions

Experts from the Council of Europe (CoE), including members of different Committees and Groups of Experts, representatives of the European Court of Human Rights, the Directorate General of Human Rights and Legal Affairs and the Office of the CoE Commissioner for Human Rights, the European Union Agency for Fundamental Rights (FRA), the OSCE's Office for Democratic Institutions and Human Rights (ODIHR), as well as United Nations human rights experts, representatives of Governments, National Human Rights Institutions (NHRIs) from the region, NGOs, and staff of the Office of the High Commissioner of Human Rights (OHCHR) discussed existing ways and means of cooperation and new approaches to developing and deepen them.

Participants recognized the importance of cooperation between the UN human rights system and the various European human rights mechanisms, for the purpose of better promoting and protecting and enhancing universality of human rights.

Participants also noted the complementarity between the international, regional and national human rights systems and the need to have effective cooperation, especially in the implementation of human rights norms at the national level.

They also highlighted the importance of cooperation with NHRIs and civil society organizations in the implementation of human rights norms at the national level, and further indicated the importance of establishing NHRIs where they do not exist, expanding their mandates when these do not cover all human rights issues and ensuring their independence and that they have a broad range powers, in compliance with the Paris Principles.

The following recommendations were discussed:

1. Both systems should build upon their existing means of cooperation from the planning stage onwards.
2. The strengthening of the regular exchange of information between the UN and the European mechanisms could include:
 - Developing a more regular and formalized system of exchange of jurisprudence, which could be facilitated through improvements to websites and databases. Judicial colloquia could also be organized, with the active participation of NGOs and NHRIs, in order to exchange experiences and jurisprudence.
 - More reciprocal use made of findings and recommendations by European and UN human rights mechanisms, thereby contributing to the universality of human rights and the coherence of international human rights case law.
3. Joint efforts to follow up judgments, decisions and recommendations resulting from the UN and European mechanisms would be a welcome development since, even though there are already some mechanisms for follow-up, implementation of judgments, recommendations and views still remains a great challenge.
4. Existing cooperation with NHRIs should be enhanced so as to facilitate their role in monitoring the application of international human rights standards and in following-up on the implementation of judgments, decisions and recommendations resulting from UN

and European human rights mechanisms. This could be assisted by the establishment of a secretariat for the NHRIs Network in Europe and inviting NHRIs to be observers in meetings and consultations.

5. Civil society, including international and local NGOs, should be encouraged to actively participate in the process of enhancing cooperation between the UN and the European human rights systems, given their knowledge of the functioning of both systems.

6. More specific means of cooperation could include:

- Meetings between members of the European human rights mechanisms and members of UN Special Procedures and Treaty Bodies
- Conducting joint missions, taking into account specific criteria to determine its convenience in each concrete case.
- Exchanging information and experience regarding rules of procedures, working methods and reporting procedures, in order to better define cooperation and to learn from best practices.
- Keeping under review thematic areas and issues for mutual cooperation, for instance building upon the experience of the CoE Commissioner for Human Rights, the OSCE focal point on Human Rights Defenders and the UN Special Rapporteur on Human Rights Defenders.
- Reciprocal sharing of best practices and lessons learned in the promotion and protection of human rights.
- Taking systematically into account of reports from the European human rights mechanisms by the UN Human Rights Council in the UPR.
- Reviewing the status of regional systems within the UPR.
- Continuing exchanges between the OHCHR and the CoE (desk to desk cooperation) and possibly developing similar exchanges with other European institutions.
- Examining the possibility of exchanging staff between European and UN mechanisms.
- Strengthening joint efforts to provide technical cooperation to States. This could include training for judges, civil society, local governments and Parliaments.
- Expanding the development and use of joint publications, as well as the possible adoption of joint standards and guidelines.

7. Cooperation between European human rights mechanisms and OHCHR field presences in the region should also be enhanced and the possibilities of effective collaboration with UN Country Teams and UNDP Regional Offices should be explored.

8. The possibility of OHCHR and ODIHR becoming involved in FRA's management board should be explored.

9. Joint efforts should be undertaken by European and UN human rights mechanisms, together with NHRIs and NGOs, to achieve a greater understanding by the general public of both these mechanisms and the standards that they seek to secure. This should include efforts to expand the translation of official documents and case law from official languages.

10. The financing of European and UN human rights mechanisms should take due account of the costs involved in securing effective cooperation between them.

Strasbourg, 16 and 17 December 2009

Annex IV

Enhancing cooperation between regional and international mechanisms for the promotion and protection of human rights

International Workshop Geneva, Switzerland – 3 to 4 May 2010
Palais des Nations – Room XIX

Programme

Day 1 (3 May 2010)

“Developments regarding the cooperation between the international human rights system and regional human rights mechanisms”

Objective: *Representatives of the existing regional human rights mechanisms in Africa, the Americas and Europe will share the results of the regional consultations, held in November – December 2009, and will discuss lessons learned and proposals for enhanced cooperation between the international human rights system and their respective mechanisms. Subsequently representatives from the new human rights bodies in ASEAN (AICHR) and LAS (Arab Human Rights Committee - TBC), and the emerging mechanism of the OIC will present contributions from their respective human rights mechanisms. Participants will discuss ways in which proposals made during the consultations could be implemented and to what extent they could be adapted to other regional human rights mechanisms. Background documents will be provided to the participants containing an overview of international and regional human rights mechanisms.*

09:00 – 10:00	Registration
10:00 – 10:30	Opening session Ms. Navanethem Pillay, High Commissioner for Human Rights, and Mr. Carlos Portales, Vice- President of the Human Rights Council
10:30 – 12:00	Chair: Belgium Existing regional human rights mechanisms: lessons learned and proposals for enhanced cooperation between regional human rights mechanisms and the UN human rights system New and emerging human rights mechanisms: contributions from AICHR –ASEAN and LAS Panelists: Ms. Reine Alpini- Gansou (Chairperson African Commission of Human and Peoples’ Rights); Mr. Santiago Canton (Executive Secretary Inter-American Commission of Human Rights); Mr. Jean François Kammer (CoE SRSG in Geneva); Mr. Douglas Wake – (Deputy Director ODIHR); Mr. Rafendi Djamin (Indonesian Commissioner of the AICHR) and Mr. Frans Viljoen (expert on LAS mechanisms)
12:00 – 13:00	Discussion
13:00 – 15:00	<i>Lunch break</i>

“National Human Rights Institutions (NHRIs) and Non-Governmental Organizations (NGOs)’s role in interacting with international and regional human rights mechanisms”

***Objective:** National Human Rights Institutions and Non-Governmental Organizations will share their experience on their interaction with international and regional human rights mechanisms. Possible ways in which NHRIs and NGOs could contribute to further enhancing the cooperation between international and regional human rights mechanisms will also be discussed.*

15:00 – 16:30	<p>Chair: Senegal</p> <p>The experience of National Human Rights Institutions (NHRIs) and Non-Governmental Organizations (NGOs) in interacting with international and regional human rights mechanisms: lessons learned and proposals</p> <p><u>Panelists:</u> Representative NHRI Morocco (Chair of the NHRI African Network); Representative NHRI Ireland (Chair of European Network); Representative NHRI Venezuela (Chair of the Americas Network); Representative NHRI Jordan (Chair of Asia Pacific Network); Ms. Hannah Forster (The African Center for Democracy and Human Rights Studies); Ms. Ariela Peralta (Center for Justice and International Law – CEJIL); and Mr. Jamil Dakwar (American Civil Liberties Union).</p>
16:30 – 17:30	<p>Discussion</p>
17:30 – 18:00	<p>Wrap-up of Day 1 including suggestions for Day 2 of the programme</p> <p><u>Panelists:</u> Mr. Frans Viljoen (expert on the African human rights mechanisms); Ms. Catalina Botero (expert on the Inter-American human rights system – IACHR’s Special Rapporteur for freedom of expression); and Mr. Jeremy McBride (expert on the European human rights mechanisms)</p>

Day 2 (4 May 2010)

“Enhancing cooperation between the international human rights system and existing regional human rights mechanisms: concrete proposals”

***Objective:** Representatives of the existing regional human rights mechanisms and of the international human rights system will discuss channels and ways of enhancing cooperation, focusing on the specific areas of their various functions. This will allow the formulation of concrete proposals for institutionalized cooperation between them. Representatives from new and emerging human rights mechanisms, Governments, NHRIs and NGOs will actively participate in the discussions.*

10:00 – 11:00	<p>Chair: Armenia</p> <p>Information sharing between existing regional human rights mechanisms and the international human rights system</p> <p>Including among others, sharing of jurisprudence; best practices; lessons learned; rules of procedure; working methods; reporting procedures; databases; websites; exchanges of staff and possible regular meetings.</p>
---------------	--

Panelists: Mr. Jeremy Sarkin (Chairperson – Rapporteur UN Working Group on Enforced disappearances); Mr. Michael O’Flaherty (Member UN Human Rights Committee); Mr. Manuel Ventura (Judge Inter-American Court of Human Rights); and Mr. Mauro Palma (President European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading treatment or Punishment).

11:00 - 12:00

Discussion

12:00 - 13:00

Chair: Thailand**Possible joint activities between existing regional human rights mechanisms and the international human rights system**

Including among others, complaint mechanisms, advisory functions, thematic coordination, promotional and monitoring activities, (e.g. technical assistance, visits in situ etc).

Panelists: Mr. Mario Coriolano (Vice-President UN Subcommittee on Prevention of Torture); Ms. Margaret Sekaggya (UN Special Rapporteur on the situation of Human Rights Defenders); Ms. Catalina Botero Special Rapporteur for freedom of expression Inter-American Commission of Human Rights; Ms. Polonca Koncar (President European Committee of Social Rights) Mr. Stephanos Stavros (Executive Secretary European Commission against Racism and Intolerance), John Kellock (Fundamental Rights Agency) and Mr. Feyi Ogunade (African Commission of Human and People’s Rights).

13:00 – 15:00

Lunch break

15:00 – 15:45

Discussion

15:45 - 16:45

Chair: México**Enhanced follow up to decisions and recommendations of existing regional human rights mechanisms and the international human rights system**

A main area of cooperation is the following-up on decisions and recommendations of the international human rights system and the existing human rights mechanisms. Participants will discuss how to develop possibilities for joint follow-up activities.

Panelists: Mr. Michael O’Flaherty (Member UN Human Rights Committee); Ms. Reine Alpin-Gansou (Chairperson African Commission of Human and Peoples’ Rights); Mr. Santiago Canton (Executive Secretary Inter-American Commission of Human Rights); and Mr. Alan Phillips (President Advisory Committee of the Framework Convention on Protection of National Minorities)

16:45 – 17:30

Discussion

17:30 – 18:00

Conclusions

High Commissioner for Human Rights and the President of the Human Rights Council